استعمال الضرب لفئة من الطلاب لم ينفع معهم النصح والتوجيه

س 91: وسئل -رعاه الله- ما حكم استعمال الضرب لفئات من الطلاب لم يُجْدِ فيهم النصح والتوجيه وقد يكون استعمال الضرب لهم سببًا في ردعهم وانضباطهم؟ وهل الضرب نوع من التعزير؟ وكم أقل الضرب وأكثره؟ فأجاب: لا شك أن الطلاب يختلفون في الحكم عليهم، فهناك الأطفال والذين دون البلوغ يغلب عليهم السفه والطيش، وتجري منهم حركات وخفة وكثرة اضطراب، فإن طبعهم الحركة والتغلب، ويصعب على أحدهم غالبًا القعود الطويل في مجلس واحد؛ فلذلك جعل الله فيهم الميل إلى التنقل والقيام والقعود، ولله الحكمة في ذلك، فمثل هؤلاء يصعب تعليمهم وضبطهم، فلا يصيخون إلى كلام ولا يقبلون توجيها؛ فيحتاج المربي إلى استعمال القوة معهم، وذلك بالضرب الكافي غير المبرح، وليس له حد محدود بل بقدر الحاجة، فإن اكتفي بالضرب باليد لم يستعمل السوط، فإن اكتفي بالواحدة لم يزد عليها، فليس القصد منه التشفي وشفاء الغيظ والحنق الذي قد يجده المعلم عندما يسيء الطالب الأدب أو يظهر المخالفة أو يتكلم بكلمة نابية؛ فعلى المربي سواء كان والدًا أو مدرسًا أن يستعمل معه ما يردعه ويزجره. فأما من قد بلغوا أشُدهم وتجاوزوا مرحلة المتوسطة إلى الثانوية أو الجامعية فإن هؤلاء قد زال عنهم السفه والتغفيل، وقد بلغوا مبلغ الرجال العقلاء، وقد تدربوا وطال تعلمهم؛ فمثل هؤلاء يستعمل معهم التوبيخ والنصح والتحذير من مغبة الجهل والتجاهل وسوء عاقبة العصيان ونتيجة الأقوال والأعمال السيئة، ويهددون بالحرمان ونقص الدرجات وتسويد الملفات، وهذا غالبًا يكفي معهم ولا يحتاجون إلى الضرب ونحوه، والله أعلم.